

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٤٠٦ لسنة ٢٠٢٢

وزير العدل

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٥٢ بتنظيم الخبرة أمام جهات القضاء؛
وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته؛
وعلى كتاب قطاع الطب الشرعي المؤرخ ٢٠٢٢/٣/٣١؛
وعلى ما تم عرضه من السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون قطاعى الخبراء
والطب الشرعى؛

قرار:

(المادة الأولى)

ينقل مقر قسم طب شرعى الزقازيق الكائن ٥ شارع أبو بكر الصديق أمام المعهد الفنى التجارى إلى المقر الجديد الكائن ٥ شارع صلاح الدين الأيوبي - المتفرع من شارع الأمن الغذائي - الزقازيق .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل تنفيذ القرار، وإخطار الجهات المعنية به.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء

الموافق ٢٠٢٢/٤/٥

صدر في ٢٠٢٢/٤/٣

وزير العدل

المستشار / عمر مروان

طبع بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢

٩٠٩ - ٢٠٢٢/٤/٦ - ٢٠٢١/٢٥٩٢٧